



جمهورية العراق
وزارة التخطيط
دائرة العقود الحكومية العامة

وزارة التخطيط
مكتب وكيل الوزارة
العدد: ١٩٢٠ / ٢١ / ٢٠١٤

العدد: ٤٩٠٥ / ٧ / ٤
التاريخ: ٢٠١٤ / ٢ / ٨

وزارة التخطيط
مكتب الوزير
الوزارة الداخلي
العدد: ٨٧٢
التاريخ: ٢٠١٣ / ٢ / ٦

الى / الوزارات كافة
الجهات غير المرتبطة بوزارة
المحافظات كافة
مديريات و اقسام العقود

م/ضوابط الكفالات المصرفية

تحية طيبة ...

تؤكد على ضرورة اتباع الضوابط الخاصة بالكفالات المصرفية الواردة في التعميم الصادر بموجب كتابنا المرقم (٤٤٠١/٧/٤) في ٢٠٠٩/٤/١٤ والمرفق نسخة منه طيبا .
... مع التقدير .

المرفقات:

التعميم المشار اليه انفا.

أ.د. علي يوسف الشكري
وزير التخطيط
٢٠١٢ / ٣ / ٦

نسخة منه الى
ديوان الرقابة المالية / دائرة تدقيق نشاط التمويل والتوزيع / اشارة الى كتابكم المرقم (٣٤٥٦/١٧/٣/٤) في ٢٠١٢/٢/١٢ للتعويض بالاطلاع مع التقدير.
الدائرة القانونية / مع نسخة من التعميم للتعويض بالاطلاع ... مع التقدير.
قسم العقود في وزارة التخطيط / مع نسخة من التعميم للتعويض بالاطلاع واتخاذ مايلزم ... مع التقدير.

سرو/مهدي/٢/٢٢

سَمَاءُ الْعِرَاقِ

زاوية التخلوطة
رقم المكتب الوزاري
الشارع الصالح
العدد ٩٦٦ الكويط ٢٠١٧/٧

Republic of Iraq
CENTRAL BANK OF IRAQ



جمهورية العراق
البنك المركزي العراقي

NO.: المديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان
Date: قسم الدراسات والبحوث المصرفية

العدد: ٢٧٩٢ / ٢ / ٩
التاريخ: ٢٠١١ / ٧ / ١١

السيد الوزير / وزارة التخطيط / مكتب السيد الوزير
الدوائر غير المرتبطة بوزارة
مجالس المحافظات كافة
م / التعامل مع مصارف القطاع الخاص

يهدى البنك المركزي تحياته ***
تؤكد اصامنا المرقم ٧١١/٣/٩ والمؤرخ في ٢٠١٠/٨/١٢ ، وتبين الاتي :
ان كافة المصارف الاهلية والاجنبية داخل العراق خاضعة لاشراف ورقابة وتقييم هذا البنك ولا
نرى اي متع قانوني من قيام دور الركم بقبول خطابات الضمان الصادرة من قبلها بسوة
بالمصارف الحكومية مع لاخذ بنظر الاعتبار لدى التعامل مع هذه المصارف (حجم
المصرف ، رأسماله ، سمته ، درجة التصنيف) على ان تكون الخطابات الصادرة لاسر
الشركات والائتمخاص الاجانب (لقاء خطاب ضمان مقابل صالر من مصرف اجنبي او تامينات
١٠٠٪).

المحافظ

د . منان الشيبيني

ع

جمهورية العراق



البنك المركزي العراقي

Republic of Iraq
CENTRAL BANK OF IRAQ

المديرية العامة لمرافقة الصيرفة والائتمان
التعداد: ٧١١/٢١٩
التاريخ: ٧١/٨/٢٠٠٧

قائمة الصيرفة والتعاملات
رقم: ١٤٨
التاريخ: ٧١/٨/٢٠٠٧

NO:
Date:

الى/الوزراء والوزراء غير المرتبطة بوزارة / مكتب الوزير
/مجالس المحافظات كافة / مكتب رئيس المجلس
الحضرة م. ح. حيدر / كاتب الوزير
/ التعامل مع مصارف القطاع الخاص

يهدىكم البنك المركزي العراقي...

نود اعلامكم بان المصارف العراقية الخاصة وفروع المصارف الاجنبية مجازة من قبل
هذا البنك استنادا لاحكام الباب الثاني من قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤، وتكضع
لاشرافه ورقبته استنادا لاحكام المادة (٤٠) من قانون البنك المركزي العراقي رقم
٩٤ لسنة ٢٠٠٤، اموة بالمصارف الحكومية السبعة وقد جرى تقييمها استنادا
لنظام تقييم المصارف (CAMEL) واستشور على موقع البنك المركزي العراقي
(cbl@cbi.iq) للسنوات ٢٠٠٧-٢٠٠٦، والمراقق عليها ولا توجد مبررات قانونية او
مالية تحول دون قيامكم بالتعاقد معها للحصول على مختلف الخدمات المصرفية التي
تريجون في الحصول عليها خدمة للصحة العامة.

مع التقدير...

المراققات / جدول تصنيف المصارف



د. سلطان محمد رضا الشيباني

تذكرة ٨/٨

CBI Head office: Al-Rasheed St. Baghdad - Iraq
Tel: 8165171 Telephone Exchange With 4 Line
P. O. Box: 84 Fax: 8096418/66802
E-Mail: cbi@cbl.iq

مركز البنك: شارع الرشيد، بغداد، العراق
هاتف: ٨١٦٥١٧١ وبنكاً مركزية ذات أربعة خطوط
في ٨٤ ص. ب. فاكس: ٨٠٩٦٤١٨ / ٦٦٨٠٢
البريد الإلكتروني: cbi@cbl.iq



التاريخ: ١٤/١٠/٢٠٠٨

العدد: ٤٤٠١ / ٧ / ٤

إلى / الوزارات كافة
الجهات غير المرتبطة بوزارة
المحافظات
مجالس المحافظات

م/ ضوابط الكفالات المصرفية

- تهدي وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي أطيب تحياتها . . .
- استناداً إلى الصلاحية الواردة في المادة (٢٢) من تعليمات تنفيذ العقود رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ ندرج في أدناه الضوابط الخاصة بالكفالات المصرفية وكما يلي :-
- ١- الشروط الواجب توافرها في خطاب الضمان (التأمينات الأولية) المقدمة من مقدمي العطاءات أو من طرف آخر لصالح مقدم العطاء عن مصرف معتمد في العراق .
 - أ- يجب أن يكون خطاب الضمان موجه إلى الطرف الأول (جهة التعاقد) ويذكر فيه اسم ورقم المناقصة المعنية .
 - ب- يجب أن يقدم خطاب الضمان من أحد المصارف المعتمدة في العراق وحسب النشرة الصادرة من البنك المركزي العراقي المبنية في كتابهم المرقم (٦/٣/٩) في ٢٠٠٩/١/٥ المرافق نسخة منه طياً .
 - ج- على لجنة التحليل التأكد من صحة صدور خطاب الضمان الخاص بالتأمينات الأولية قبل الإحالة .
 - د- أن لا يكون خطاب الضمان مشروطاً وأن يدفع حين الطلب .
 - ٢- الشروط الواجب توافرها في خطابات الضمان (التأمينات الأولية) الصادرة من خارج العراق :-
 - أ- يجب أن يكون خطاب الضمان موجه إلى الطرف الأول (جهة التعاقد) ويذكر فيه اسم ورقم المناقصة المعنية .
 - ب- إذا كانت المصارف الأجنبية المعتمدة داخل العراق أو التي لها فروع في العراق معتمدة فيتم معاملتها معاملة المصارف العراقية بشأن تقديم خطابات الضمان وإصدار صحة صدور من قبلها لجهات التعاقد المعنية .

جـ المصارف الأجنبية التي ليس لها فروع في العراق فيجوز لمقدم العطاء مفاتحة المصرف الأجنبي لإصدار خطاب ضمان مقابل التامينات الأولية الى احد المصارف المعتمدة في العراق وإرفاق نسخة من أشعار إصدار خطاب الضمان المقابل في عطائه . وعلى لجان التحليل التأكد من المصرف المعتمد في العراق كونه امتثل خطاب الضمان المقابل ومتابعة إصدار خطاب الضمان المصرفي بالتامينات الأولية .

د- ان لا يكون خطاب الضمان مشروطاً وان يدفع حين الطلب .
٣. خطابات الضمان النهائية والخاصة بضممان حسن التنفيذ فيجب ان تقدم من قبل المناقص الفائز الذي رست عليه المناقصة مباشرة بعد اصدار كتاب الاحالة وقيل توقيع العقد وعلى ان يراعى ان يكون خطاب الضمان نافذاً إلى ما بعد انتهاء فترة الصيانة وتصفية الحسابات النهائية وان تقوم الجهة المستفيدة بمتابعة تجديد خطاب الضمان قبل فترة مناسبة من انتهاء مدة نفاذيته .

للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه... مع التقدير .

غضنفر علي رفيق الغضنفر
وكيل الوزارة
٢٠٠٩/٣/

نسخة منه الي:-
مكتب المفتش العام / كتابكم المرقم (ق/٢٢٩/٢٤) في (٢٠٠٩/٢/٢٦) للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
الدائرة القانونية / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير .
المركز الاستشاري للمعادن العامة / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .